

Distr.: General
26 April 2004

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون
البند ١٢٠ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/58/572/Add.2)]

٢٨٣/٥٨ - تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تكاليف الدعم ذات الصلة
بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في مؤسسات منظومة الأمم
المتحدة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مقررها ٥٦٠/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،

وقد نظرت في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تكاليف الدعم ذات الصلة
بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة^(١)، وفي مذكرة الأمين
العام التي يحيل بها تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني
 بالتنسيق عليه^(٢)، وفي التقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)،
فضلا عن مذكرة وحدة التفتيش المشتركة^(٤) المقدمة استجابة لمقرر الجمعية العامة
٥٦٠/٥٨ والتي توضح بقدر أكبر بعض التوصيات الواردة في تقريرها،

١ - تتفق مع ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة
والميزانية الواردة في تقريرها^(٣)، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٢ - تحيط علما بتعليقات الأمين العام وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين
لنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق^(٢)؛

(١) انظر A/57/442.

(٢) A/57/442/Add.1.

(٣) A/57/434، الفقرتان ٥ و ٦.

(٤) A/58/714.

- ٣ - تؤيد التوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تكاليف الدعم ذات الصلة بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة^(١)، في الحدود التي تنطبق فيها على الأمم المتحدة، رهنا بأحكام هذا القرار؛
- ٤ - تقر بأن التوصيات ٢ و ٣ و ٥ و ٦ و ٨ و ١٠ موجهة إلى الرؤساء التنفيذيين، وتدعو الرؤساء التنفيذيين إلى النظر في تلك التوصيات؛
- ٥ - تحيط علماً بالتوصية ١، وتتفق مع وحدة التفتيش المشتركة على أنه ينبغي لمجالس الإدارة أن تتخذ ما تراه ضروريا من خطوات لكفالة اعتماد الموارد الخارجة عن الميزانية للأغراض التي تتفق مع الأولويات البرنامجية والولايات المعتمدة؛
- ٦ - تحيط علماً أيضا بالتوصية ٤، وتوجه انتباه الهيئات التشريعية إلى الممارسة المتبعة في منظمة الأمم المتحدة للطفولة التي تحتفظ بموجبها هذه المنظمة بالفائدة التي تدرها بعض المساهمات الخارجة عن الميزانية، وتدعو الهيئات التشريعية إلى النظر في مدى إمكانية تطبيق هذه الممارسة عليها أو مدى صلتها بها؛
- ٧ - تحيط علماً كذلك بالتوصية ٩، وتتفق مع وحدة التفتيش المشتركة على أنه ينبغي للهيئات التشريعية سن سياسات لتكاليف الدعم من أجل كفالة مواصلة تعبئة الموارد الخارجة عن الميزانية وتوزيعها بفعالية بغية تعزيز الأنشطة التي صدرت تكاليفات بشأنها في المجالين الإنمائي والإنساني وغيرهما من المجالات الفنية، وتوافق على أن تلك السياسات ينبغي أن تكون صريحة وشفافة وسهلة الإدارة، كما يجب أن توفر نهجا متسقا ومنصفا إزاء الترتيبات الخاصة.

الجلسة العامة ٨٣

٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤